

## تحرير ألفاظ التنبيه (لغة الفقه)

السدس الخامس ذكرهم يدلي بأنثى ويرث ولا يساويه في هذا أحد .

العول زيادة السهام على أجزاء أصل المسألة وارتفاعها وأما قول الغزالي العول الرفع فأنكره عليه لأن العول مصدر عال يعول عولا فهو لازم فصوابه أن يقول هو الارتفاع وهكذا فسره الأزهري وغيره بالارتفاع والزيادة قالوا وعالت الفريضة إذا ارتفعت مأخوذ من قولهم عال الميزان فهو عائل أي مال وارتفع قال الرافعي وقال بعضهم يقال عال الرجل الفريضة وأعالها فيعذيه فإن صح هذا صح كلام الغزالي .

المباهلة الملاعنة والبهلة اللعنة وسميت المباهلة لأن ابن عباس Bهما قال حين أنكر العول من شاء باهلته .

قوله كالأم إذا كانت أختا هذا يتصور في نكاح المجوس وفي وطء الشبهة بين المسلمين بأن يطاء بنته فتأتي بولد فهي أمه وأخته من أبيه .

العصبة هم أبو الإنسان وابنه والذكور المدلون بهما بحيث لا يتخلل أنثى قال أهل اللغة سموا عصبة أنهم عصبوا أي به أحاطوا فالأب طرف والابن طرف والعم جانب والأخ جانب وبنوهم كذلك قلوا وكل شيء استدار حول شيء فقد عصب به ومنه العصائب وهي العمائم والعصبة جمع وواحدهم عاصب كخازن وخزنة وطالم